

الفقه والمسائل الطبية

(24) خاتمة قال صاحب الجواهر بعد ذكر روايات أكثرها ضعاف سنداً وليست بحجة: ولا يخفى عليك ما في هذه النصوص من الفوائد، منها... وجوب العلاج لمن كان له بصيرة فيه. ومنها عدم اعتبار الاجتهاد في علم الطب بل يكفي للمداوي المداوى بالتجربات العادية ونحوها مما جرت السيرة والطريقة به وخصوصاً للعجائز والاطفال(1). أقول: هذا بالنسبة إلى التداوي بالعقاقير غير المضرة لا بأس به، وأمّا التداوي بالأدوية الكيماوية المضرة أو القاتلة كما هي المتداولة اليوم فلا يجوز لغير الاختصاصي الحاذق بالخير ضرورة حرمة الاضرار بالناس وهلاكهم، وهذا ظاهر، فليتّق الله من يسمون أنفسهم بالاطباء ويقتلون الناس أو ينقصونهم(2)، كما أنّ الله فليتّق الله من يسمون أنفسهم بالعلماء والفقهاء ويضلون المؤمنين عن سبيل الله، وكأن الفتوى في عصرنا صار مباحاً مطلقاً للجميع. _____ (1) جواهر الكلام 43 | 50. (2) قال بعض الشعراء: ملك الموت رفت پیش خدا * گفت سبحان ربي الاعلى داکتری است در فلان کوچه * من یکی می کشم واو صدتا یا بفرما که جان او گیرم * یا مرا کار دیگری فرما